

الإعارة النظامية للوسائط التعليمية على مستوى ولاية سار

عرض إمكانيات الدعم المالي

سيتم تنظيم توفير الكتب المدرسية ووسائل التعلّم الأخرى بطريقة جديدة ابتداءً من العام الدراسي 2026/2027. وقد تم إبلاغكم سابقاً بأهم النقاط في رسالة بتاريخ 24.03.2026، وخاصةً حول كيفية ضمان مشاركة مدرسة ابنكم/ابنتكم في نظام الإعارة النظامية للوسائط التعليمية LSMS، على مستوى ولاية سار. وبقرار من مؤتمر المدرسة، تم الآن ضمان مشاركة مدرستكم في هذا النظام.

يشمل هذا النظام ما يلي:

- الكتب المدرسية المطبوعة ودفاتر العمل.
- الكتب المدرسية الرقمية.
- برامج التعلّم.
- جهازاً محمولاً، مثل جهاز لوجي Tablet.
- وسائل تعليمية رقمية أخرى، مثل الذكاء الاصطناعي والأنظمة التكيفية وغيرها.

يضمن نظام LSMS أن يستطيع الأهالي وأولياء الأمور الاستمرار في الاعتماد على الجهة المسؤولة عن المدرسة في تنظيم توفير وسائل التعلّم في المدرسة، واتخاذ إجراءات حماية البيانات وحماية الأطفال والشباب، وضمان أمن تكنولوجيا المعلومات في المكان. سيحصل ابنكم/ابنتكم على وسائل التعليم والتعلّم اللازمة للحصص الدراسية، سواء كانت مطبوعة أو رقمية، عن طريق المدرسة أو الجهة المسؤولة عنها .

الرسوم السنوية

من أجل توفير وسائل التعلّم، يتم فرض رسوم سنوية موحدة على مستوى الولاية مقدارها: 160 يورو لكل طالبة أو طالب. وتتكوّن هذه الرسوم من:

- 130 يورو للكتب المدرسية ودفاتر العمل المطبوعة والرقمية .
- 30 يورو للتطبيقات الرقمية وبرامج التعلّم.

في حالات معيّنة، يمكن إعفاء الطالبات والطلاب من دفع هذه الرسوم. ويتم ذلك خصوصاً من خلال قانون دعم الطالبات والطلاب في ولاية سار، وكذلك من خلال القوانين الاتحادية. فيما يلي نود إبلاغكم بإمكانيات تخفيف العبء المالي المتعلّق بإعارة الوسائط التعليمية.

أولاً: الإعفاء حسب قانون دعم الطالبات والطلاب

يمكن الإعفاء من دفع رسوم المشاركة حسب قانون دعم الطالبات والطلاب، إذا لم يوجد سبب يمنع ذلك ، في حال كانت الطالبة أو الطالب:

- لم يبلغ/تبلغ سن 25 عامًا بتاريخ 01.08.2026.
- يزور/تزور مدرسة حكومية في ولاية سار أو مدرسة خاصة بديلة معترفًا بها من الدولة.
- والمدرسة تشارك في نظام توفير وسائل التعليم والتعلّم.
- وينتمي/تنتهي إلى إحدى الفئات التالية:

الفئات التي يمكنها الحصول على الإعفاء

- الطالبات والطلاب المقيمون في دور رعاية أو لدى عائلات حاضنة وفقاً للقانون الاجتماعي الألماني SGB VIII أو SGB XII .
 - الطالبات والطلاب الذين يحصلون على معاش اليتيم أو مخصصات اليتيم،
 - الطالبات والطلاب الذين يحصلون هم أو أهاليهم على مساعدات حسب قانون طالبي اللجوء
- Asylbewerberleistungsgesetz**
- الطالبات والطلاب الذين يعيشون في منزل أشخاص يحصلون على إضافة اعانة الطفل **Kinderzuschlag** .
 - الطالبات والطلاب الذين ينتمون إلى أسرة تحصل على اعانة السكن **Wohngeld** .

كما يُعفى من رسوم المشاركة:

- الطالبات والطلاب في مدارس التربية الخاصة.
- الطالبات والطلاب في المدارس العادية الذين تم الاعتراف رسميًا بحاجتهم إلى دعم تربوي خاص من قبل وزارة التعليم والثقافة. في هذه الحالات لا يلزم تقديم طلب.

تقديم طلب الإعفاء

في جميع الحالات الأخرى يجب عليكم تقديم طلب إعفاء إلى الجهة المختصة. يمكنكم معرفة الجهة المختصة من ورقة الإرشادات المرفقة مع الطلب. يجب إرفاق قرار موافقة حديث مع الطلب، مثل: قرار دعم السكن **Wohngeldbescheid** .

أو أي قرار رسمي آخر يثبت الاستحقاق، إذا تمت الموافقة على الطلب، ستحصلون على قرار إعفاء **Freistellungsbescheid** . ويجب تقديمه إلى سكرتارية المدرسة. يُنصح بتقديم الطلب في أقرب وقت ممكن. آخر موعد لتقديم الطلب هو: **30 أيلول/سبتمبر 2026** . إذا صدر قرار الإعفاء في وقت متأخر، فيجب دفع رسوم المشاركة أولاً، وبعد ذلك يمكن تقديم طلب لاسترجاع المبلغ، يمكنكم العثور على معلومات إضافية في الإرشادات الخاصة بطلب الإعفاء من رسوم المشاركة حسب قانون دعم الطالبات والطلاب.

ثانياً: العائلات التي تحصل على Sozialhilfe أو Bürgergeld

بالنسبة للعائلات التي تحصل على **Bürgergeld**، أي إعانة المواطن / الضمان الأساسي للباحثين عن عمل أو **Sozialhilfe**، أي المساعدة الاجتماعية، فتنطبق القواعد التالية للتخفيف المالي: بسبب تعديل قانوني جديد، لم يعد بإمكان الطالبات والطلاب من العائلات التي تحصل على **Bürgergeld** أو **Sozialhilfe**، الحصول على إعفاء من الرسوم. حسب قانون دعم الطالبات والطلاب. لكن هذه العائلات ستبقى مدعومة مالياً.

يمكن ان يتكفل **Sozialamt** أو **Jobcenter** بدفع التكاليف. ولكي يتم دفع التكاليف، يجب عليكم تسجيل الطلب لدى الجهة المختصة.

يرجى تعبئة استمارة تحمل رسوم المشاركة، وتسليمها مع إشعار الرسوم إلى: مركز العمل أو **Jobcenter**، أو مكتب الشؤون الاجتماعية **Sozialamt**.

مهم جداً

يمكنكم في الاستمارة أن تذكروا أن مركز العمل أو مكتب الشؤون الاجتماعية يسمح له بدفع الرسوم مباشرة إلى الجهة المسؤولة عن المدرسة. فقط في هذه الحالة تستطيع الجهة المسؤولة عن المدرسة معرفة أن لديكم حقاً في الحصول على المساعدة. وبذلك يتم التأكد من أنكم لا تضطرون لدفع مبالغ إضافية بأنفسكم. وهذا ينطبق أيضاً إذا لم يتم تحمّل التكاليف كاملةً من قبل مركز العمل أو مكتب الشؤون الاجتماعية.

يرجى الانتباه:

لا يمكن ضمان تحمّل الرسوم كاملةً إلا إذا تم التنازل/التحويل المباشر للدفع إلى الجهة المسؤولة عن المدرسة.

لذلك: لا تقوموا بتحويل المبلغ بأنفسكم، تواصلوا دائماً أولاً مع مركز العمل أو مكتب الشؤون الاجتماعية.

النماذج والطلبات

استمارة تحمّل رسوم المشاركة من قبل مركز العمل أو مكتب الشؤون الاجتماعية مرفقة مع هذه الرسالة. كما يمكن الحصول عليها عبر الإنترنت. وتتوفر أيضاً استمارات طلب الإعفاء حسب قانون دعم الطالبات والطلاب عبر الإنترنت..

يمكن الوصول إلى جميع الوثائق من خلال الرابط التالي: **t1p.de/sma_saar**، وكذلك عبر رمز QR

الموجود في الرسالة الأصلية، إذا لم يكن لديكم إمكانية للطباعة، يمكن طباعة استمارتكم عند الطلب في سكرتارية المدرسة.

بتكليف من الوزارة

Cemil Kirbayir

رئيس القسم D

الرقمنة في المدارس وإدارة شؤون المعلمات والمعلمين